امت يوماً كاملًا، وبعد صلاة العشاء من ذلك اليوم تبين قطرات من دم هل يُعاد صيام ذلك الي

الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبة الحمد

تسأل، وتقول: بعد الولادة توقف الدم بعد شهر، ولما توقف الدم تمامًا صامت يومًا كاملًا، وبعد صلاة العشاء من ذلك اليوم تبين قطرات من دم هل يُعاد صيام ذلك اليوم، وهل يصح صيامي بعد انقطاع الدم، ولم يظهر أي أثر؟.

طبعًا كالقاعدة عند أهل العلم: أن النفاس لا حد لأقله، وأن أكثره أربعون يومًا. فلو بعد الولادة بساعة انقطع الدم وجاءت بالقطنة وكشفت على نفسها وخرجت القطنة بيضاء فعليها الصيام، والصلاة، ويأتيها زوجها، ولا شيء عليها.

لكن بعد ثلاثين يوم انقطع الدم هل وضعتي القطنة؟ إن كنتِ وضعتِ القطنة وخرجت بيضاء نقية انقطع الدم فإن انقطع يوم ثم وجدتِ قطرات من دم بعدها بعد المغرب، أو بعد العشاء هل هذا الدم الذي وجدتيه من انقطاع اليوم لونه لون حيض، أو لون نفاس، أو دم أحمر قاتم، هل له ريح، أو لا ريح له فإن تغير لون الدم ليس لون دم الحيض، والنفاس فلا قيمة له تصومي، وتصلي، ويأتيك زوجك ولا شيء عليك.

وإن كان الدم لون دم الحيض يُحتمل أن يأتيها الحيض في هذه المدة القليلة، فإن كان الدم دم حيض امسكيه، وقد توجد فترات بين رؤية الدم وهو ينحدر يعني فترات يصير في صُفرة، أو القدرة، فالصفرة والقدرة أيام الحيض حيض؛ لكنها قبل الحيض، وبعد الحيض لا قيمة لها.

معنى القدرة: سائل يميل للسواد. والصفرة: إن كانت في أدبار الحيض فهي حيض، وإن كان بعد ما انتهى الحيض فلا قيمة لها.